وأخرج عبد بن حميد عن ابن عمر .

أنه سئل عن الصوم في السفر فقال : لو تصدقت بصدقة فردت ألم تكن تغضب إنما هو صدقة صدقها الله عليكم .

وأخرج النسائي وابن ماجه وابن جرير عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر " .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن ابن عباس قال : الإفطار في السفر كالمفطر في الحضر .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن ابن عباس قال : الإفطار في السفر عزمة .

وأخرج عبد بن حميد عن محرز بن أبي هريرة .

أنه كان في سفر فصام رمضان فلما رجع أمره أبو هريرة أن يقضيه .

وأخرج عبد بن حميد عن عامر بن ربيعة : أن عمر أمر رجلا صام لامضان في السفر أن يعيد .

وأخرج وكيع وعبد بن حميد عن عامر بن عبد العزيز .

أنه سئل عن الصوم في السفر فقال : إن كان أهون عليك فصم .

وفي لفظ : إذا كان يسر فصوموا وإن كان عسر فأفطروا .

قال الله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر .

وأخرج عبد بن حميد والنسائي وابن جرير عن خيثمة قال : سألت أنس بن مالك عن الصوم في السفر فقال : يصوم قلت : فأين هذه الآية فعدة من أيام أخر ؟ قال : إنها نزلت يوم نزلت ونحن نرتحل جياعا وننزل على غير شبع واليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن أنس قال : من أفطر فهي رخصة ومن صام فهو أفضل .

وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم وسعيد بن جبير ومجاهد أنهم قالوا في الصوم في السفر : إن شئت فأفطر وإن شئت فصم والصوم أفضل .

وأخرج عبد بن حميد من طريق العوام عن مجاهد قال : " كان النبي صلى الله عليه وآله يصوم ويفطر في السفر ويرى أصحابه أنه يصوم ويقول : كلوا إني أظل يطعمني ربي ويسقيني .

قال العوام : فقلت لمجاهد : فأي ذلك يرى ؟ قال : صوم في رمضان أفضل من صوم في غير رمضان " .

وأخرج عبد بن حميد من طريق أبي البختري قال : قال عبيدة : إذا سافر